لا يكاد يوجد استثناء من عدد في شي من كلام العرب الا في هذه الاية الكريمة
قال ولم اقف في شي من [illegible] على استثناء من عدد والاية خرجت مخرج
التكثير ومذهب الجمهور ان الاستثناء من النفي اثبات ومن الاثبات نفي فيجوز
قام القوم الا زيدا وما قام احد الا زيد يدل الاول على نفي القيام من زيد
والثاني على ثبوته له وخالف في ذلك الكسائي وقال انه مسكوت عنه لا دلالة له
على نفيه عنه ولا ثبوته له واستفادة الاثبات في كلمة التوحيد من عرف الشرع
وبقية مباحث الاستثناء المذكورة في الارتشاف من علم الاصول لا تعلق لها
بالنحو فلذا أضربنا عن ذكرها هنا ص مسئلة يوصف بالا وما بعدها كما حكم وقال
ابن الحاجب غير محصور او شبهه او ذو ال الجنسية قال الاخفش او غيرها وش
كل نكرة ومعرفة كل ظاهر ومضمر وقيل المراد بالوصف البيان وشرطه ان يصح
الاستثناء وقيل المتصل وقيل البدل وقيل ان يتعذر وان لا يحذف موصوفها
ولا يليها ش الاصل في الا ان تكون للاستثناء وفي غير ان تكون وصفا ثم قد تحمل
احداهما على الاخرى فتوصف بالا ويستثنى بغير والمفهوم من كلام الاكثرين ان المراد
بالوصف الصناعي وقال بعضهم قول النحويين انه يوصف بالا يعنون بذلك انه
عطف بيان وعلى الاول الوصف بها وبتاليها بيان ضدها ولا بالتالي وحده
كالوصف بالجار والمجرور وشرط الموصوف ان يكون جمعا منكرا نحو جاءني رجال [illegible]
الا زيد ومنه لو كان فيهما الهة الا الله او شبه الجمع نحو ما جاءني احد الا زيد قرأه ابن
الحاجب في الكافية بقوله جمع منكر غير محصور قال العيني وهو احتراز من العدد
نحو له علي عشرة الا درهما فانه يتعين فيه الاستثناء او ذا ال الجنسية لانه في معنى النكرة
نحو قليل بها الاصوات الا بغامها بخلاف ذي ال العهدية هذا ما جزم به ابن مالك نعتها
تبعا لابن السراج والمبرد وجوز الاخفش ان يوصف بها المعرف بأل العهدية
وجوز سيبويه ان يوصف بها كل نكرة ولو مفردا ومثل بلو كان معنا رجل الا زيد
واختاره وما قبله صاحب البسيط وجوز بعض المغاربة ان يوصف بها كل ظاهر
ومضمر ونكرة ومعرفة وقال اذا الوصف بها يخالف سائر الاوصاف ومن شروط الوصف
بها ان يصح الاستثناء بخلاف غير فلا يجوز عندي درهم الا جيد ويجوز غير جيد
كذا قاله ابن مالك وغيره وقال ابو حيان انه لا يجمع عليه الا ان تمثيل سيبويه
بلو كان معنا رجل الا زيد لغلبنا لانه لا يجوز فيه الاستثناء وكذا لو كان فيهما
الهة الا الله لا يجوز فيه الاستثناء لانه لا عموم فيه استغراقي يندرج منه ما بعد الا
قال وقد انفصل بعض اصحابنا عن ذلك بانه لا يعني بصحة الاستثناء المتصل بل الاعم
منه ومن المنقطع والاية يصح فيها الاستثناء المنقطع وقد صرح المبرد والجرمي
بجواز الوصف بها حيث صح المنقطع وشاهده قوله • [illegible] يغيب عنه [illegible]
الا الصبا والجنوب • فاثر بوه موصوف بالا الصبا والجنوب [illegible]
والتصيين مرفوعة وسوا كان الاستثناء ما يجوز فيه البدل ام لا وزعم المبرد ان

الوصف

الوصف بالا لم يجئ الا في ما يجوز فيه البدل ولذلك منع قام الا زيد بحذف الموصوف
وجعل الا صفة لانه لا يجوز فيه البدل ورد بالسماع قال وكل اخ مفارقه اخوه
لعمر ابيك الا الفرقدان فالا الفرقدان صفة ولا يمكن فيه البدل واغرب ابن الحاجب
فشرط في وقوع الا صفة ان يتعذر الاستثناء وجعل البيت المذكور شاذا ومن شروط
الوصف بالا انه لا يحذف موصوفها بخلاف غير فلا يقال جاءني الا زيد ويقال جاءني
غير زيد ونظيرها في ذلك الجمل والظروف فانها تقع صفات ولا يجوز ان تنوب
عن موصوفها وانها لا يليها بان يتقدم عليه منصوبة على الحال لانها غير متمكنة
في الوصف كما تقدم ص قال الكوفية والاخفش وترد عاطفة كالواو ولا اعتراض
كالاستثناء والاصمعي وابن جني زائدة ش اثبت الكوفيون والاخفش الا بمعنى
الواو وسموا العطف كالواو وخرجوا عليه لئلا يكون للناس عليكم حجة الا الذين
ظلموا لا يخاف لدي المرسلون الا من ظلم اي ولا الذين ظلموا ولا من ظلم وتاولها
الجمهور على الاستثناء المنقطع واثبت الاصمعي وابن جني لها معنى زائدا وهو
الزيادة وخرجا عليه قوله حراجيج ما تنفك الا مناخة وخرج عليه ابن مالك
ارى الدهر الا منجنونا باهله واجيب بتقدير لا في الثاني وبان ينفك منفيها تامة
نفي ومناخة حال ص ولا يليها نعت ما قبلها خلافا للزمخشري ويليها في النفي
مضارع مطلقا وماض ان وليت فعلا قبل او صحب قد ولا يعمل ما بعدها فيما قبلها
ولا عكسه الا مستثنى منه او صفته قال الاخفش او ظرف او حال وابن الانباري او
مرفوع والكسائي مطلقا ش فيه مسائل الاولى لا يفصل بين الموصوف وصفته
بالا فلا يقال جاءني رجل الا راكب لانهما كشيء واحد فلا ينفصل بينهما بها كما لا يفصل
بها بين الصلة والموصول ولا بين المضاف والمضاف اليه ولان الا وما بعدها
في حكم جملة مستانفة والصفة لا تستانف كذا ذكره ابن مالك تبعا للاخفش والفارسي ولا تكون في حكم مستانف
وذكره ايضا صاحب البسيط ورد على الزمخشري حيث جوز ذلك في المفرد نحو ما
مررت برجل الا صالح وفي الجملة نحو ما مررت باحد الا زيد خير منه وما اهلكنا من
قرية الا ولها كتاب معلوم بانه مذهب لا يعرف لبصري ولا كوفي وقالوا الصواب ان
الجملة في الاية والمثال حالية والنام يعتبر الصفة على الحال لوضوح الفرق بينهما
بجواز تقدم الحال على صاحبه ومخالفته بالاعراب والتنكير • الثانية يلي الا في النفي
فعل مضارع مطلقا سوا تقدمها اسم او فعل نحو ما كان الا زيد الا يضرب عمرا زيدا الا يضرب عمرا
وما خرج زيد الا يجر ثوبه وما زيد الا يفعل كذا وماض بشرط ان يتقدمها فعل نحو
ما كان زيد الا ضرب عمرا ما يأتيهم من رسول الا كانوا به يستهزءون قال ابن مالك و
عن تقدم فعل اقتران الماضي بقد كقوله ما المجد الا قد تبين انه بندي وحلم مبدي
لا يزال موثلا لانها تقربه من الحال فاشبه المضارع والمضارع لا يشترط فيه
ذلك لشبهه بالاسم والاسم بالا اولى لان المستثنى يكون الا اسما او مؤولا به وانما
ساغ وقوع الماضي بتقدم الفعل لانه مع النفي يجعل الكلام بمعنى كلما كان عنه كذا كان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1